mroftalp htehaB ni knil muideM

0365 - حكم ألعاب الأطفال المجسمة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

احتار كثير من الاباء والامهات في حكم العاب الاطفال المجسمة والمشهورة باسم العرائس بين لها وبين محرم ما هو حكم الشرع في نظركم سماحة الشيخ في هذه المسألة؟ نأمل بسط الجواب مفصلا بادلته الشرعية - 00:00:00

لتعم الفائدة ويحصل النفع. جزاكم الله خيرا اللعاب المصورة لا شك انها داخلة في الاحاديث الصحيحة الرسول لعن المصورين وقال عليه الصلاة والسلام اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون فالواجب على المسلم تركها - 00:00:20

اما وجود لعب ليس فيها تصوير لعب عادية من العلم من الصوف من الخرق سيحصل بها تسهيل الاطفال عدم اتعابهم لاهليهم هذا لا يسمى صورة مثل ما كان في عهد الصحابة - 00:00:41

يشعلون اولادهم بصور من العلم من الصوف او من القطن او نحو ذلك تجعل لها كأنها صورة انسان في عود او في عظم او في كذا تخيط عليها كذا وتخيط عليها كذا كأنها صورة تلهيها تلهي بها الطفل اما الصور المعروفة التي - 00:01:01

هي صورة لنواة الارواح فالذي يظهر من الادلة الشرعية تحريمها واما ما ورد عن عائشة انها كان عندها لعب فهو محمول على عادة الصحابة اللعاب من العهن واشباهها عادة الصحابة في - 00:01:23

تصوير ما يملك الاطفال من من العهن والصوف ونحو ذلك. لتشغيلهم والهائهم حتى لا عليهم بالصياح ونحو ذلك لان الجمع بين النصوص امر لازم. والنصوص صريحة في تحريم الصور سواء صلاة الارواح - 00:01:38

صريحة في ذلك فلا يجوز ان تعارض بشيء ليس بصريح فيما يروى عن عائشة رضي الله عنها. نعم. جزاكم الله خيرا سماحة - 00:02:00